

- الفتحاحية: متى يُعين وزير شيعي في السعودية؟ / رجب سعد طه ٢
- هل تقود حركات الاحتجاج الاجماعي التحول في العالم العربي؟ / عمرو حمزاوي ٤
- العجز المزمّن للمنظومة الدولية لحقوق الإنسان - رزان زينة ٧
- المعايير السريلانكية - عز الدين شكري ٩
- البحرين: العفو الملكي عن ٨٧١ معارض سياسي وناشط حقوقي: لا يبدد المخاوف! ١١
- هيومن رايتس ووتش تطالب بالتحقيق في استهداف إسرائيل للمدنيين في غزة بالقصفور الأبيض الحارق/ عفاف حنا ١٢
- فوائد الهجوم الإسرائيلي على غزة ١/ مروة نظير ١٤
- قبضة القذافي تطول الصحافة المغربية ١٦
- أوضاع حرية الدين والمعتقد في مصر/ مروة نظير ١٧
- وحرب ثلاثة في اليمن على الصحافة ٢٠
- متى تنهي الحرب في صعدة؟ ١٢/ سمر علي ٢٢

سواسية

العددان ٨٨/٨٧

نشرة غير دورية
يصدرها مركز القاهرة
لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS

ساهم في تأسيسه
د. محمد السيد سعيد

العنوان: ٢١ شارع عبد المجيد الرمالي -
الدور السابع - شقة رقم ٧١ -
باب اللوق - القاهرة
تليفون: ٢٧٩٥١١١٢ - ٢٧٩١٣٧٥٧
فاكس: ٢٧٩٢١٩١٢
الموقع الإلكتروني: www.cihrs.org

رئيس التحرير

رجب سعد طه

رئيس مجلس الإدارة

كمال جندوبي

المدير العام

بهي الدين حسن

المدير التنفيذي

معتز الشجيري

شكر وتقدير

يتقدم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بخالص التقدير والامتنان للأستاذ عصام الدين محمد حسن، الذي تولى مسئولية رئاسة تحرير نشرة "سواسية" في الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٩). كان فيها مثالا للالتزام بقيم حقوق الإنسان، من خلال حرصه على أن تغدو "سواسية" نافذة يُطلُّ منها القراء على أبرز تطورات أوضاع حقوق الإنسان في مصر والعالم العربي؛ حتى أصبحت مصدراً أساسياً لكثير من النشطاء والجمعيات والمنظمات الحقوقية العربية، فضلاً عن تمتع الأستاذ عصام بقلم رشيق وروح الباحث الجاد؛ وهو ما أسهم في أن تقدم النشرة للقارئ مادة صحفية منضبطة، تُعينه على تكوين صورة شاملة لحالة حقوق الإنسان العربي التي دأبت "سواسية" على رصدها منذ نشأتها. وعندما أخبرنا الأستاذ عصام برغبته في مغادرة موقعه في "سواسية"؛ نظراً لاستغراقه في مهامه كمدير لوحدة البحوث بمركز القاهرة، تفهمنا أن وراء القرار التزامه وحرصه على أن يتفرغ لمهمته التي ندرك مشقتها البالغة، ونتمنى له فيها كل التوفيق.

رئيس التحرير

الافتتاحية

متى يُعيّن وزير شيعي في السعودية؟

رغم مرور أكثر من عام على مبادرة الملك عبد الله في مارس ٢٠٠٨ لتفعيل الحوار بين الأديان وتعزيز التسامح بين معتققيها، فإن أوضاع الشيعة في المملكة العربية السعودية لا تزال تثير القلق والانعاج. وفي حين تروج الحكومة السعودية، في خارج المملكة، لأفكار حول التسامح الديني؛ فلا يبدو أنها تمتلك الإرادة لاختبارها مع مواطنيها الشيعة.

منذ نشأة المملكة في بداية ثلاثينيات القرن الماضي تمارس السلطات السعودية تمييزاً ضد الأقلية الشيعية على أساس طائفي وبسبب الخلافات المذهبية التاريخية. ولم تكن المصادمات الأخيرة في المدينة المنورة إلا مجرد تجسيد لعمق التوتر في العلاقة بين أقلية غاضبة محتقنة ومثقلة بعقود من التمييز، وبين سلطة اعتادت قمع كل من يختلف مع التفسير الذي تعتمده للدين الإسلامي، ولا مجال تحت مظلتها لحرية الفكر والاعتقاد إلا في حدود بالغة الضيق.

في ٢٠ فبراير الماضي قام أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (المطوعين) بتصوير نساء شيعيات خلال احتجاجهن على منعهن من زيارة مقبرة البقيع الشهيرة في المدينة المنورة، وهو السلوك الذي أثار غضب وحفيظة الشيعة الذين رأوا في تصوير نساءهم اعتداءً على حرمتهم. وتطور الأمر لصدّامات استمرت نحو ٥ أيام بين الزوار الشيعة الثائرين وجحافل قوات الأمن السعودية. خلفت الصدامات عدداً من المصابين الشيعة، فضلاً عن اعتقال العشرات منهم، في واحدة من أبرز حوادث الفتن الطائفية خلال السنوات الأخيرة.

وفي ٤ مارس التقى الملك عبد الله بمواطنين من المنطقة الشرقية التي تقطنها أغلبية شيعية، وعقب اللقاء تم الإعلان عن موافقة الملك على إطلاق سراح المعتقلين على خلفية أحداث البقيع، ولم تكد تمضي أيام قليلة على الوعد الملكي حتى قامت السلطات باعتقال نحو ١٤ شيعياً في بلدة العوامية خلال بحثها عن شيخ شيعي بارز انتقد السلطات في معالجتها لأحداث البقيع، منادياً بانفصال الشيعة عن السعودية. وهو النداء المحظور في المملكة التي استطاعت القضاء على دعوة شيعية مماثلة انطلقت عام ١٩٧٩ في محاولة لاستثمار اندلاع الثورة الإسلامية في إيران. السلطات تمكنت من قمع وتفريق تظاهرات واعتصامات الاحتجاج داخل حدود المملكة، لكنها لم تستطع إخماد أصوات المحتجين والمعارضين الذين تظاهروا أمام السفارات السعودية في عدة دول أوروبية.

حسب التقرير السنوي لأوضاع حقوق الإنسان في الدول العربية الذي أصدره مركز القاهرة علم ٢٠٠٨ "من تصدير القمع إلى تصدير الإرهاب"، فإن الشيعة يعانون التمييز في تشييد مساجدهم وفي ممارستهم لشعائهم الدينية التي يعتبرها (المطوعون) وعلماء المملكة البارزون مجرد هرطقات، ويصمون مرتكبيها بالكفر ويؤيدون منعها. كما رصد التقرير التمييز الذي يتعرض له الشيعة في مجال التعليم وحرمانهم من شغل المناصب الرفيعة في الحكومة والأجهزة الأمنية والعسكرية، وعدم الاعتراف بشهاداتهم أمام القضاء. وقال التقرير إن الشيعة يقطنون المنطقة الشرقية الغنية بالنفط، إلا أنهم لم يستفيدوا من عائداته كغيرهم من المواطنين السُّنة.

لا بد وأن تنتبه الحكومة السعودية لخطر استمرار حرمان الشيعة من حقوقهم، ومواصلتها تبني منهج التعامل الأمني في إخماد احتجاجاتهم؛ فهذا يعني أن المجتمع السعودي سيظل مهددًا بتجدد الأزمات الطائفية، وحرمانه من السلام بين طوائفه لأجل غير مسمى. وفيما تتعامل الحكومة السعودية بمزيج من الريبة والحذر مع مواطنيها الشيعة وتعتبرهم امتدادًا لقوى إقليمية تناصبها العدا، فإنه ينبغي عليها أن تدرك أن انتهاكاتها المنهجية لحقوق مواطنيها لن تساعد إلا في ترشيح البلاد لتصاعد أعمال العنف، في ظل تطورات إقليمية تشهد صراعات طائفية دامية، مرشحة للاستمرار، ولن تلبث أن تندلع شرارتها في دولة اعتادت حكوماتها الانحياز لطائفة من المواطنين على حساب طائفة أخرى أو أكثر.

الإصلاح في السعودية يمضي بوتيرة بطيئة للغاية، والحديث عنه يستدعي دومًا الخوض في جدل حول الصراع بين الأعضاء المحافظين في العائلة المالكة ورجال الدين من جهة وبين الملك وفريقه المتطلع للإصلاح من جهة أخرى. لكن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من الشيعة لا ينبغي أن يدفعوا ثمن ضعف دعاة الإصلاح في المملكة وتوجس النظام الحاكم من تبعات التحديث والإصلاح السياسي.

منذ أن كان وليًا للعهد، عُرف الملك عبد الله بميول إصلاحية في بيئة يسيطر عليها أصحاب الفكر الوهابي المتشدد، وكان أبرز ما قام به حينذاك إطلاقه لبرامج الحوار الوطني التي جمعت بين السنة والشيعة عام ٢٠٠٣. ولكن رغم مرور نحو ٤ سنوات على اعتقاله سدة الحكم، فإن الشيعة لا يزالون يتعرضون للانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان. وحتى عندما أقدم الملك عبد الله في فبراير الماضي على إجراء أول تعديلات وزارية وقضائية منذ توليه الحكم، لم يبادر بتعيين أول وزير شيعي في حكومة سعودية. وهي خطوة كانت لتحظى بتأييد كل المهومين بأوضاع حقوق الإنسان في المملكة.

كذلك البيئة القانونية في السعودية تحتاج لإعادة هيكلة وإجراء مصالحة مع منظومة حقوق الإنسان. فرغم أننا صرنا في القرن الحادي والعشرين ومنذ شهور قليلة كنا نحتفل بالذكرى الستين لإصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ فإن الحكومة السعودية لم تصادق حتى الآن على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ولم يحظ السعوديون بعد بدستور، ويُنظر للمملكة باعتبارها واحدة من الدول القليلة، وربما تكون الدولة الوحيدة في العالم، التي لا تهتم حتى بالزعم أنها ديمقراطية!

إلا أن هذا لا يعني أن المملكة تخففت من جميع التزاماتها الدولية تجاه مواطنيها بمختلف أطيافهم وطوائفهم، أو أنه لا يمكن محاسبة حكومتها على ممارسة التمييز بين مواطنيها على أساس المعتقد الديني. فالحكومة السعودية صادقت على مجموعة من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، واتفاقية حقوق الطفل. كما أن الأمم المتحدة أصدرت مجموعة من الإعلانات التي تلزم الدول بحماية الأقليات من التمييز مثل إعلان القضاء على جميع أشكال عدم التسامح والتمييز بناء على الدين أو المعتقد، وإعلان حقوق الأفراد المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية، وإعلان اليونسكو الخاص بالأعراق والتمييز العرقي. وهو ما يفرض كثيرًا من الالتزامات والواجبات على المملكة التي يفتقر كثير من مواطنيها للعدالة والإنصاف والمساواة.

هل تقود حركات الاحتجاج الاجتماعي التحول في العالم العربي؟¹

د. عمرو حمزاوي

أكاديمي مصري

شهد عدد من مجتمعات أوروبا الغربية في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين ظهور حركات احتجاجية تخطت الإطارات التقليدية لليمين (الأحزاب المحافظة والمسيحية الديمقراطية والليبرالية) واليسار (الأحزاب الاشتراكية الديمقراطية والشيوعية التي انخرطت في العمل السياسي والحزبي الرسمي) وقواعدهما الاجتماعية (البرجوازية والطبقة الوسطى والطبقات العمالية) وشكلت تجديداً مهماً للحياة السياسية. أسهمت حركات مثل مجموعات الخضر وأنصار البيئة والجماعات النسوية في تجديد الخطاب السياسي في الديمقراطيات الأوروبية التي استقرت مؤسساتها ونظمها القيمية بعد الحرب العالمية الثانية وذلك من خلال التركيز على قضايا السلام العالمي والبيئة وحقوق المرأة والأقليات. وكان لافتاً للنظر أن تلك الحركات رفضت في مراحلها الأولى الانخراط في العمل السياسي والحزبي الرسمي وكثفت نشاطها في ساحات المجتمع المدني مبتكرةً في هذا السياق أشكالاً احتجاجية سلمية على شاكلة الاعتصامات الدورية أمام محطات توليد الطاقة النووية، وأمام معسكرات الجيوش والمقار الحكومية، ومسيرات ما أصبح يعرف بيوم «السلام العالمي» (٢١ سبتمبر من كل عام) وغيرها.

إلا أن محورية المجال السياسي التقليدي ببرلماناته وأحزابه في عملية صنع القرار العام دفعت بالحركات الاحتجاجية الجديدة في مرحلة ثانية إلى مسارين تطوريين مهمين، فشرع بعضها في تكوين أحزاب نافست على أصوات الناخبين، وأضحت جزءاً فعالاً من المعارضة البرلمانية، بل شاركت أحياناً في الائتلافات الحاكمة كما في حالات أحزاب الخضر في ألمانيا وبعض الدول الاسكندنافية. بينما نزع عدد من الحركات الاحتجاجية إلى الانضمام للأحزاب السياسية القائمة، خصوصاً اليسارية، بعد أن استوعبت الأخيرة قضاياها وانفتحت عليها. ورتب كلا المسارين تعميق الممارسة الديمقراطية وتوسيع مساحات التعددية في مجتمعات كانت قد بدأت تشكو من فقر السياسة وترهلها.

والحقيقة أن جزءاً مما يحدث الآن في عدد من المجتمعات العربية، ومصر والمغرب والجزائر في مقدمتها، التي تبرز بها بصورة تكاد تكون يومية حركات وفعاليات احتجاجية جديدة إنما هو شديد الشبه بالحالة الأوروبية الاحتجاجية في أواخر القرن الماضي، على الرغم من الاختلافات الجوهرية بين أنماط نظم الحكم ومستويات النمو المجتمعي هنا وهناك، فتأسيس حركات كحركة شباب ٦ أبريل المصرية، وتنسيقيات مناهضة غلاء الأسعار، والدفاع عن الخدمات العمومية بالمغرب وأقرانهما في مجتمعات أخرى يعبر أيضاً بجلاء عن محاولة واعية لتخطي حواجز الحياة السياسية العربية وجمودها الذي فرضته نخب سلطوية، وأحزاب معارضة، همشها غياب حرية الحركة واستسلامها التدريجي لوضعية الكيانات الورقية المبتعدة عن

¹ نشر هذا المقال بعنوان "حركات الاحتجاج الاجتماعي في العالم العربي... إلى أين؟" نقلاً عن جريدة "الجريدة" في ٢٧ أبريل

القواعد الشعبية. ومع أن الشق الأكبر من خطاب الحركات الاحتجاجية العربية يقتصر على المطالب الاقتصادية والاجتماعية لأغلبيات أرهاقها تردي الأوضاع المعيشية، ولا يتجاوز بعده السياسي رفض ممارسات النظم الحاكمة والدعوة العامة إلى التحول الديمقراطي، ومكافحة الفساد دون صياغة رؤى محددة لكيفية إنجازها، إلا أنها أبدعت خلال الأعوام القليلة الأخيرة في ابتكار أساليب مستحدثة للوصول للمواطن العازف عن المشاركة والاهتمام بالشأن العام، وفي توظيف حالة الاستياء الشعبي لبلورة روح معارضة تعيد اكتشاف السياسة، وتذكر نخب الحكم يومياً بأن هناك من يتابع ممارساتها في الداخل ويطمح للتغيير.

ومتلما سعت الحركات الاجتماعية الأوروبية إلى إعادة صياغة التوافق الديمقراطي القائم بالفعل ليشمل قضايا المرأة والبيئة وحقوق الأقليات، تهدف نظيراتها في مجتمعاتنا إلى صياغة توافق حول عقد اجتماعي جديد مرتكزاته توزيع أكثر عدالة للثورة يواجه ظواهر الفقر والبطالة والتهميش وحرمان حقيقيين تضمن للمواطنين القدرة على الاهتمام بالشأن العام فرادى وجماعات، واحترام أعمق لحقوق الإنسان يكفل حرية التعبير عن الرأي والنشاط المدني والسياسي. بل إن هناك وجهاً آخرًا للتماثل بيننا وبينهم، ألا وهو حقيقة أن أحزاب الخضر والجماعات النسوية في أوروبا ضمت في صفوفها سياسيين ومتقنين من اليمين واليسار جمعهم الإيمان بأهمية القضايا الجديدة تماماً، كما تتسع عضوية الحركات الاحتجاجية العربية لتشمل إسلاميين وليبراليين ويساريين وقوميين توحدهم - على الأقل جزئياً - القناعة بحتمية التوافق على عقد اجتماعي جديد متخطيةً بذلك ثنائيات أيديولوجية فاصلة حالت طوال العقود الماضية دون ظهور أجندة وطنية.

لكن عندها تنتهي مساحة التماثل وتبدأ أوجه متعددة للاختلاف في البروز على نحو يمكن حصره في مستويات ثلاثة رئيسية، ففي حين استندت الحركات الاحتجاجية الأوروبية بالأساس إلى قطاعات الطبقة الوسطى في المناطق الحضرية والريفية وإلى اتحادات الكتاب والمتقنين والفنانين فضلاً عن مجموعات ليبرالية ويسارية متنوعة لم تتمكن الأحزاب التقليدية من استيعابها، يشكل المثقفون ونشطاء المجتمع المدني فقط عماد المعارضة الاحتجاجية الجديدة في العالم العربي. إذ مكن حضور الطبقة الوسطى في أوروبا الخضر وغيرهم من التحرك والحشد الجماهيري؛ ومن ثم ساعدهم على توليد ضغوط شعبية حقيقية حتمت إدماجهم في الحياة السياسية إن كأحزاب أو كقضايا، في حين يرتب عزوف الفئات الوسطى في مجتمعاتنا حتى الآن عن المشاركة المنظمة في فعاليات المعارضة الاحتجاجية - على ما أظهره على سبيل المثال فشل حركة شباب 6 إبريل المصرية في دعوتها إلى تنظيم إضرابات عامة في 2008 و 2009 - غياب القواعد الشعبية للحركات العربية ويفسر إخفاقها في الحشد الجماهيري.

تتفاوت من جهة ثانية إمكانات الفعل المدني والسياسي في السياقين الأوروبي والعربي تفاوتاً جذرياً يرتبط بالفوارق النوعية بين ديمقراطيات مستقرة هناك، ونظم حكم سلطوية أو تعدديات مقيدة في أفضل الظروف هنا، فلا شك أن التضييق المستمر من جانب الحكومتين المصرية والجزائرية على الحركات الاحتجاجية، بل الملاحقة الأمنية المستمرة لأعضائها على الرغم من الطابع السلمي لفعاليتهم، يحد كثيراً من قدرتهم على التحرك في الشارع لمخاطبة المواطنين وإقناعهم بأهمية الضغط الشعبي المنظم على الحكومات حتى تستجيب لمطالبهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المشروعة. عزلة المعارضات والحركات الاحتجاجية هي واحدة

من الحقائق البنيوية للنظم السلطوية التي يصعب التغلب عليها في مجتمعات نامية تتدنى بها معدلات التعليم واستخدام تكنولوجيات الاتصال الحديثة، وما زال الخوف من الحاكم وأجهزته القمعية يهيمن على ثقافتها السياسية.

على صعيد ثالث تمتعت النخب الأوروبية الحاكمة في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين بالخصوصية الرئيسة التي تميز منطق إدارة السياسة وعلاقة الدولة بالمواطن في المجتمعات الديمقراطية، العقلانية. العقلانية تلك هي التي مكنت أحزاب اليمين واليسار وكذلك بيروقراطية الدولة ومؤسساتها من إدراك أهمية الأجندة المجتمعية والسياسية التي عبرت عنها الحركات الاحتجاجية ومن الانفتاح التدريجي والرشد عليها بعد مرحلة أولى من الرفض، بل المواجهات الأمنية مع جماعات ضمت بقايا اليسار الراديكالي العنيف الذي فرض بصمته الدامية على أوروبا الغربية في النصف الأول من السبعينيات.

بعبارة أخرى نجح استقرار النهج الديمقراطي في تحويل ما بدا تهديداً مثلته الحركات الاحتجاجية إلى دمج لها وتجديد في الخطاب حول السياسة وكيفية ممارستها. أما الحالات العربية فهي في الأغلب الأعم على نقيض من ذلك إلى حد بعيد، فالعقلانية المرتبطة بالإدارة الديمقراطية لعلاقة الدولة بالمواطنين غائبة عن نخب هدفها البقاء في السلطة، وما زالت ترغب في الاحتكار الكلي للسياسة. تكاد تتعدم إذن إمكانية الانفتاح الجدي على رؤى ومطالب الحركات الاحتجاجية الجديدة على نحو يحرمها من مجالات التأثير على عملية صنع القرار العام، ويحول بينها وبين التطور ربما لتشكيل أحزاب سياسية على غرار التجربة الأوروبية.

يظل مستقبل الحركات الاحتجاجية العربية مرهوناً بحدوث انفراجات ديمقراطية حقيقية في عالمنا تمكنها من التواصل مع قواعد شعبية تهتم بالشأن المجتمعي، ومن التفاعل مع نخب حكم رشيدة تضع المصلحة الوطنية نصب أعينها، وتدرك أن تحديد مضامين الأخيرة إنما هو قضية توافقية بالأساس. المشكلة هي من أين لهذه الانفراجات أن تأتي؟

العجز المزمن للمنظومة الدولية لحقوق الإنسان²

رزان زيتونة

كاتبة سورية

أصدرت مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بالاعتقال التعسفي أخيراً، رأيها في قضية اعتقال ناشط حقوقي سوري، واعتبرت المجموعة اعتقال نزار رستناوي اعتقالاً تعسفياً لا يمكن تبريره قانونياً، منتقدة في الوقت نفسه إجراءات محاكمته أمام القضاء الاستثنائي غير الملتمزم بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، ومطالبة الحكومة السورية بـ"اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح الوضع".

الرأي المذكور الذي كان موضع ترحيب منظمة العفو الدولية، صدر بعد أربع سنوات من اعتقال الناشط، وهي المدة التي حكم بها من قبل محكمة أمن الدولة الاستثنائية، حيث من المفترض أن يتم الإفراج عنه خلال الشهر الحالي لانتهاء مدة حكمه.

صدر مثل هذا الرأي عن إحدى الهيئات المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، يعتبر بالتأكيد مكسباً معنوياً لقضايا حقوق الإنسان في سورية وسواها من الدول التي ترتكب فيها انتهاكات مماثلة. لكن كيف يمكن لصاحب العلاقة التعامل مع هذا "الكسب المعنوي" بعد سنوات أربع مما اكتشفت المجموعة أنه اعتقال تعسفي؛ خصوصاً أنه مع عجز تلك الهيئات عن تحسين أوضاع حقوق الإنسان في دول انتهاكها على مستوى شامل، فيغدو المأمول على الأقل المساعدة في قضايا فردية، هي المستهدفة أصلاً في نظام الشكاوى والبلاغات الذي تتضمنه تلك الآليات الدولية. تشترك منظومة حماية حقوق الإنسان على الصعيدين الدولي والوطني، بكونها جعلت من الانتهاكات التي تطول مواطني الدول على يد حكوماتها، موضعاً للشجب والإدانة والرفض علناً وعلى أكثر من مستوى. تشترك أيضاً، في كونها جميعاً، عجزت عن الانتقال من عولمة حقوق الإنسان، بمعنى جعلها محط اهتمام عالمي، وتعزيز مكانتها أدبياً وخطابياً، نحو تأمين حماية فعلية لضحايا الانتهاكات.

إلى حد بعيد، تبدو فعالية الأجهزة الدولية لحقوق الإنسان، بمستوى فعالية المنظمات المحلية. يقيد الأولى اعتبارات التسييس، وغياب طابع الإلزام عن إجراءاتها، فضلاً عما يعتري عملها من روتين وبيروقراطية وبطء في الإجراءات، ويقيد الثانية كونها بحد ذاتها غالباً ما تكون ضحية للقمع والتضييق فضلاً عن ضعف الأدوات التي يمكن أن تلجأ إليها من مثل ضعف أو انعدام استقلال القضاء في الدولة المعنية.

هذا وضع غير طبيعي. من غير الطبيعي أن تكون المنظومة الدولية بمستوى ضعف وعجز تلك الوطنية، مع اختلاف النشأة والخبرة والصلاحيات والوزن الأدبي أيضاً. الدول التي لم تقبل باختصاص اللجان المعنية في المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، للتحقيق في الانتهاكات المزعومة المرتكبة من قبلها ضد مواطنيها، تبقى بمعزل عن أي إلزام عملي، برفع الانتهاك الذي يثبت وقوعه. ومع جميع التعديلات التي

² هذا المقال نقلاً عن جريدة "الجريدة" في ١٠ أبريل ٢٠٠٩.

طرات على هيكلية وآليات عمل المنظومة الدولية لحقوق الإنسان، خصوصا في ما يتعلق بانتهاك الحقوق الفردية، فإنها تبقى مكبلة بكثير من القيود، عاجزة عن تحقيق أثر ملموس في الخفض من عدد الانتهاكات حول العالم وإنصاف ضحاياها.

من دون عامل الإلزام والطابع القضائي المدعم بالعقوبات، لا يبدو أنه من الممكن الوصول إلى نتيجة على هذا الصعيد، وربما وبكثير من الخيال، يطمح المرء إلى نموذج المحكمة الجنائية الدولية، للنظر في مثل تلك الانتهاكات. محكمة لا تحتاج أن تكون الدولة المعنية عضوا في اتفاقية إنشائها، كي يتسنى للضحايا أو عائلاتهم تقديم شكاواهم. محكمة تصدر أحكاما بمعاقبة مرتكبي الانتهاكات "الصغيرة" التي لا تحصل اليوم على أكثر من إدانة أو بيان استنكار، فيما تطول الآلاف حول العالم، من الاعتقال التعسفي إلى الاختفاء القسري إلى التعذيب وسواها.

لو أن الحقوق الأساسية تحترم، لما وصل الأمر في بعض الحالات إلى جرائم ضد الإنسانية وجرائم ممنهجة ضد حقوق الإنسان، ولو جرى التحقيق في أول حالة اختفاء قسري، لما وصل الأمر إلى عشرات الآلاف من حالات الاختفاء. ومن المنطقي أن مبررات تجاوز اعتبارات السيادة التي تعتمد في قضايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، تنطبق على ما سواها من الانتهاكات ضد حقوق الإنسان، فالسيادة بمعنى السلطة المطلقة المفوضة لفرد أو مجموعة لم تعد مقبولة في عصرنا الحالي، والسيادة لا تخوّل السلطة الحاكمة إهدار الحريات وانتهاك الحقوق على مرأى من العالم كله. السيادة والحرية يجب ألا تتعارضا، وهما لا تتعارضان وفقا لروسو، إلا بقدر ما يكون المجتمع المدني بأكمله، بعيدا عن المشاركة في السلطة السياسية، ما يعني عدم شرعية تلك السلطة أصلا، وهو ما يترجم أيضا بخرق داخلي للسيادة.

بعيدا عن مثل تلك الطروحات الحالمة، على المدى المنظور على الأقل، فإن ضعف الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان يجب أن يضع تلك الآليات في موضع البحث والتمحيص من جديد، وبزخم أكبر مما كان عليه في أي وقت مضى.

المعايير السريلانكية³

عز الدين شكري فشير

من أكثر مقولاتنا شيوعاً أن العالم يكيل بمكيالين: واحد للعرب والمسلمين، والآخر لبقية خلق الله. ولدينا عشرات الأدلة على ذلك:

لماذا يحيل مجلس الأمن جرائم الحرب في دارفور للمحكمة الجنائية الدولية ولا يحيل جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل في كل حروبها؟ لماذا يقف العالم في مواجهة سعى إيران لتطوير سلاح نووي ويصمت على ترسانة إسرائيل النووية؟ لماذا قام العالم ولم يقعد حتى تم تحرير الكويت من الاحتلال العراقي في حين ترك فلسطين تحت الاحتلال منذ عشرات السنين؟ لماذا ينتقد الغرب الدول العربية لانتهاكها حقوق الإنسان ويسكت عن انتهاكات غيرها... وهكذا.

والحق أن العالم يكيل بمكيالين، بل أحيانا بعشرة.

الغريب في الموضوع أننا لا نمل ولا نكل من تكرار هذا "الاكتشاف". وفي كل مرة يفصح العالم عن ازدواج معايير - وهو ما يحدث طول الوقت - يكون رد فعل بعضنا أن يصرخ «هذه معايير مزدوجة» ثم يصمت. وكأنه بذلك قد أمسك بالحرامي، وكأنه بذلك قد حل المشكلة. وتيسيرا على محلي ومتابعي الشؤون الدولية، أقترح أن نكتب في أعلى صفحات الشؤون العالمية بالصحف وفي شريط الأخبار أسفل كل نشرة تليفزيونية أن «للعالم معايير مزدوجة» كي نخلص من هذا الموضوع ونركز في الأمور الأهم، وهي: كيف ندافع عن مصالحنا في هذا العالم (الذي يتعامل بمعايير مزدوجة)؟

الأغرب من ذلك؛ أننا في خضم غضبتنا على العالم (الذي يتعامل بمعايير مزدوجة) لا نلاحظ أننا نحن أيضا نتعامل مع الآخرين بمعايير مزدوجة. نحن ننتقد العالم باستمرار على صمته عما يحدث لشعوبنا من مأس، خاصة في فلسطين. لكن هل يذكر أحد ماذا فعلنا نحن أو قلنا حين قامت قبائل تنسب نفسها للعروبة بقتل وتشريد مليوني إنسان من أبناء دارفور؟ هل يذكر أحد ماذا فعلنا نحن أو قلنا حين قام الصرب بذبح وتشريد عشرات الآلاف من أبناء البوسنة وكرواتيا، ثم مرة أخرى أبناء كوسوفو؟ هل يذكر أحد ماذا فعلنا نحن أو قلنا حين قام أبناء الهوتو بذبح مئات الآلاف من أبناء التوتسي في رواندا؟ راح ٨٠٠ ألف إنسان ضحية هذه المذابح التي استمرت أياما طويلة، وكل ما اهتمنا به هو مدى التلوث الذي قد يصيب النيل من تكديس الجثث الرواندية فيه! بالله عليك ماذا تسمى هذا؟

واليوم، يقوم الجيش السريلانكي بتصفية آخر جيوب «المقاومة» لمترددي التاميل، وفي خضم هذه العملية العسكرية يحاصروهم مع عشرات الآلاف من المدنيين في قطاع من أراضي سريلانكا ويقصفهم جميعا بالأسلحة الثقيلة بغض النظر عن مدى التدمير الذي يلحقه القصف بمنزل المدنيين وعدد الضحايا الذين يسقطون. وحين تسأل الحكومة السريلانكية عن ذلك تقول: إن المتمردين يختبئون وسط المدنيين، وإن جيشها

³ هذا المقال نقلاً عن جريدة الشروق في ٣ مايو ٢٠٠٩.

يحاول قدر الإمكان تفادي إيقاع ضحايا بين الأبرياء وإن الذنب يقع على المتمردين الذين يتخذون من المدنيين درعا بشرية، وتواصل القصف. وحتى الآن يقدر عدد من شردوا بمئتي ألف شخص. لماذا لا يذكرنا ذلك بغزة؟ بغض النظر عن على صواب ومن على خطأ فى الصراع بين الحكومة والمتمردين فى سريلانكا، ما الفارق بين موقف الطفل السريلانكى المحاصر بين القذائف وبين الطفل الفلسطينى المحاصر بين القذائف الإسرائيلية؟ وكيف نفسر صمتنا قولا وفعلا سوى أننا لا يهمننا ما يحدث لغيرنا؟ فى كل هذه الحالات، كنا نحن جزءا من العالم. كنا جزءا من ذلك الشئ المبهم الذى ننتقده طيلة الوقت لأن معايير مزدوجة. فى كل هذه الحالات، وقف أبناء دارفور والبوسنة وكوسوفو ورواندا وسريلانكا يتساءلون: أين العالم ولماذا يقوم العالم ولا يقعد حين يتعلق الأمر بقضية فلسطين فى حين لا يتحرك أحد لإنقاذ حياتهم؟ فى هذه الحالات كنا نحن، سيداتى وسادتى، من نكيل بمكيالين: واحد لقضايانا المهمة، والآخر لقضايا الآخرين غير المهمة.

عندما نضيف ملحوظة "للعالم معايير مزدوجة" لصفحات الشئون الخارجية وشريط الأخبار، أقترح أن نضيف إليها "ومن كان منكم بلا خطيئة، فليرمها بحجر".

البحرين: العفو الملكي عن ١٧٨ معارضا سياسيا وناشطا حقوقيا..

لا يبدد المخاوف!

أصدر ملك البحرين الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة في ١١ أبريل ٢٠٠٩ عفوًا ملكيًا عن ١٧٨ من المتهمين في قضايا ذات أبعاد أمنية، وعن عدد ممن تلقوا أحكامًا تدينهم. وفي ١٢ أبريل ٢٠٠٩، أطلقت السلطات سراح عدد كبير من المعتقلين وبينهم عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان. العفو الملكي شمل الناشط الحقوقي البارز عبد الهادي الخواجة الذي كان متهمًا بـ "الترويج لقلب وتغيير النظام السياسي، والتحريض على كراهية نظام الحكم، وبث شائعات ودعايات مثيرة من شأنها التسبب باضطراب الأمن العام والإضرار بالمصلحة العامة"، وهي اتهامات قد تصل عقوبتها للسجن عشر سنوات. العفو شمل كذلك الأمين العام لحركة الحريات والديمقراطية (حق) حسن مشيمع والقيادي في الحركة عبد الجليل السنكيس ورجل الدين الشيعي محمد المقداد. السلطات البحرينية كانت وجهت للنشطاء الثلاثة تهمة يعاقب عليها بالسجن لمدة قد تصل لمدى الحياة، وفقًا لقانون العقوبات لعام ١٩٧٦ وقانون ٢٠٠٦ لمكافحة الإرهاب.

العفو الملكي يُعد مبادرة تستحق التثمين، ويمكن اعتباره بادرة طيبة من نظام يرغب في غسل سجله الحافل بانتهاكات حقوق الإنسان. إلا أن العفو الملكي لم يستطع الفوز بثقة المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين. فكثير منهم تشكك في صدق العفو وجديته، في فتح صفحة جديدة مع المعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، رغم الإفراج عن المعتقلين. وتساءلوا عن أسباب عدم نشر الجريدة الرسمية نص العفو حتى الآن.

ووفق معلومات حصلت عليها سواسية من مصادر حقوقية بحرينية، فإن ما يعضد هذه الشكوك في نية السلطات البحرينية، أن بعض المسؤولين بوزارة الداخلية حذروا عددًا من المطلق سراحهم بضرورة الانتباه إلى أن الإفراج عنهم لا يعني إسقاط بقية مدة سجنهم، بل يعني إيقاف تنفيذ العقوبة لأجل غير مسمى فحسب. وأن المدد المتبقية ستضاف لأي أحكام يتلقونها في قضايا أخرى. كما أن المنع من السفر لا يزال ساريًا على عدد من المفرج عنهم؛ رغم قرار المحكمة برفع المنع. وهو ما يجعل هؤلاء النشطاء يعيشون مرحلة عصبية لا يدركون كيف ستكون نهايتها.

هيومان رايتس ووتش تطالب بالتحقيق في استهداف إسرائيل للمدنيين في غزة بالفوسفور الأبيض الحارق

عفاف حنا

باحثة بمركز القاهرة

يبدو أن الحرب الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة ستغدو خلال الأونة المقبلة مثار اهتمام خبراء القانون الإنساني الدولي. فالحرب التي دامت ٢٢ يوماً، من ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ إلى ١٨ يناير ٢٠٠٩، وعُرفت باسم عملية "الرصاص المصبوب"، تتعرض الآن لتحقيقات عدد من بعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة ولمجموعة من المنظمات الحقوقية الدولية؛ للوقوف على جميع انتهاكات القانون الإنساني الدولي، التي ارتكبت في سياق العمليات العسكرية التي جرت في غزة. وفي هذا السياق أصدرت منظمة هيومان رايتس ووتش في ٢٥ مارس ٢٠٠٩ تقريراً بعنوان "أ مطار النار: استخدام إسرائيل غير القانوني للفوسفور الأبيض في غزة". وكانت المنظمة الأمريكية التي تتخذ من نيويورك مقراً لها قد التفتت مبكراً لخطورة استخدام الجيش الإسرائيلي للفوسفور الأبيض، وطالبت إسرائيل بالكف عن استخدامه في المناطق المزدحمة بالسكان، وذلك في يناير الماضي قبل انتهاء الحرب بأيام قليلة.

ما هو الفوسفور الأبيض؟

هو مادة كيميائية تنتشر على نطاق واسع بعد قذفها وتستخدم لحجب العمليات العسكرية البرية عن أعين العدو، ولا تُعتبر سلاحاً كيميائياً وليست محظورة. وإذا تعرض أشخاص للفوسفور الأبيض فإنهم يصابون بحروق شديدة تستمر لفترة طويلة. ويثير استخدامه الجدل؛ فحين ينفجر في الهواء يسقط على منطقة تبلغ مساحتها مساحة ملعب كرة قدم، ويحرق كل ما يلامسه. واستخدامه ضد الأهداف العسكرية في المناطق المزدحمة بالسكان يثير القلق لأثره العشوائي لدى ملامسته الأرض، وهو ما يُعد انتهاكاً لقوانين الحرب.

الجيش الإسرائيلي استهدف المدنيين في غزة

حققت هيومان رايتس ووتش في ست حالات في غزة استخدم فيها الجيش الإسرائيلي ذخائر الفوسفور الأبيض في مناطق مأهولة بالسكان. واثنان من هذه الحالات كانتا في قرى بالقرب من خط الهدنة بين غزة وإسرائيل، في بلدة صفاية وبلدة الخزاعة. ومع تصعيد الجيش الإسرائيلي لحملة البرية، أطلق قذائف فوسفور أبيض على مناطق أكثر كثافة سكانية في أماكن حضرية، ومنها حي الرمال حيث تم توجيه ثلاث قذائف فوسفور أبيض للمجمع الرئيسي للأونروا الذي كان يؤوي ٧٠٠ مدني، وحي تل الهوى في مدينة غزة. وكذلك وسط بيت لاهيا حيث تم ضرب مدرسة بيت لاهيا رغم أنها تحمل علامات واضحة على كونها تابعة للأمم المتحدة. ونتج عن هذه الحالات الست مقتل ١٢ مدنياً، وأصيب العشرات جراء الحروق واستنشاق الدخان.

وفيما لم تعثر هيومان رايتس ووتش على دليل على أن الجيش الإسرائيلي أطلق الفوسفور الأبيض برّاً على أهداف عسكرية واضحة، مثل المقاتلين الفلسطينيين في المخابى، فإن المنظمة قالت إن إسرائيل استخدمت

الفسفور الأبيض المتفجر جواً للاستفادة من أثره الحارق. وقالت أيضاً إن كان الجيش الإسرائيلي يريد استخدام مادة للتصويب على تحركات قواته، فقد كان لديه بديلاً آمناً وغير قاتل، وهو قذائف الدخان التي تنتجها شركة إسرائيلية، والتي لها ذات الأثر، فضلاً عن أن استخدامها كان سيقلل كثيراً من الأضرار البالغة التي لحقت بالمدنيين.

انتهت تحقيقات هيومان رايتس ووتش في استخدام إسرائيل لذخائر الفسفور الأبيض إلى أنه انتهاك لقوانين الحرب؛ فقد أخفق الجيش الإسرائيلي بشكل عام في اتخاذ كل الاحتياطات الممكنة لتقليل الضرر الذي يلحقه استخدام الفسفور الأبيض بالمدنيين. وقالت إن الاستخدام الموسع والمتكرر للفسفور الأبيض بشكل غير قانوني - بتفجيره جواً فوق مناطق مأهولة بالمدنيين مع توافر بديل دخاني غير قاتل - هو من مؤشرات وجود القصد الإجرامي.

فاستخدام الجيش الإسرائيلي العمدي لذخائر الفسفور الأبيض يتضح ويثبت من خمس نقاط. أولاً: لم يستخدم الجيش الإسرائيلي قط ذخائر الفسفور الأبيض في غزة من قبل؛ ثانياً: الاستخدام المتكرر للفسفور الأبيض المتفجر جواً في مناطق مأهولة بالسكان حتى الأيام الأخيرة من العملية يكشف عن نسق أو سياسة محددة وليس الاستخدام العرضي أو العشوائي؛ ثالثاً: كان الجيش الإسرائيلي على دراية كاملة بآثار الفسفور الأبيض والمخاطر التي قد يمثلها بحق المدنيين؛ رابعاً: إذا كان الجيش الإسرائيلي قد استخدم الفسفور الأبيض كمادة تصويب، فقد أخفق في استخدام بدائل متوفرة لديه دون تعريض السكان المدنيين للخطر؛ الأمر الذي يعد انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني؛ خامساً: دأب الجيش الإسرائيلي على إطلاق الفسفور الأبيض رغم التحذيرات المتكررة من العاملين في الأمم المتحدة بشأن مخاطر هذا السلاح على المدنيين.

مسئولية الحكومة الإسرائيلية

رحبت هيومان رايتس ووتش بتشكيل الجيش الإسرائيلي لفريق تحقيق مهمته التثبت من صحة الاتهامات المتعلقة باستخدام الفسفور الأبيض. لكنها تشككت في أن ينجز الفريق الإسرائيلي تحقيقاً جدياً وموضوعياً، على خلفية إخفاق التحقيقات السابقة للجيش الإسرائيلي في الفحص الموضوعي لخروقات قوانين الحرب التي ارتكبتها الجنود والقادة الإسرائيليون.

إلا أن هذا لم يمنعها من مطالبة الحكومة الإسرائيلية بالإسراع في تشكيل هيئة مستقلة للتحقيق في جميع مزاعم الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني على يد قوات الجيش الإسرائيلي في غزة، بما في ذلك استخدام الفسفور الأبيض والإعلان عن نتائج التحقيق. وطالبت أيضاً بأن يتوقف الجيش الإسرائيلي عن استخدام ذخائر الفسفور الأبيض في المناطق المأهولة بالسكان، وتقديم تعويضات عادلة للضحايا. وأوصت بضرورة توقيع إسرائيل على بروتوكول حظر وتقييد استخدام الأسلحة المحرقة (البروتوكول الثالث)، لاتفاقية الأسلحة التقليدية.

كذلك طالبت هيومان رايتس ووتش الأمم المتحدة بضرورة النظر في استخدام الجيش الإسرائيلي للفسفور الأبيض ضمن تحقيقات الأمم المتحدة في مجريات القتال في غزة. وطالبت الولايات المتحدة الأمريكية، بوقف كل عمليات نقل ذخائر الفسفور الأبيض إلى إسرائيل حتى ينتهي التحقيق بهذا الشأن.

فوائد الهجوم الإسرائيلي على غزة !

مرورة نظير

باحثة بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية

السلوك العنيف لحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، أثناء وبعد العدوان الإسرائيلي الوحشي على قطاع غزة (٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ - ١٨ يناير ٢٠٠٩)، كان موضع اهتمام منظمة هيومان رايتس ووتش التي أصدرت في ٢٠ أبريل ٢٠٠٩ تقريراً بعنوان "تحت غطاء الحرب: العنف السياسي لحركة حماس في غزة". تناول التقرير إساءات قوات الأمن التابعة لحركة حماس المسيطرة على قطاع غزة بحق مواطنين فلسطينيين. ورصد ارتكاب عناصر الحركة أعمال عنف غير مشروعة؛ كتنفيذ عمليات الإعدام للمشتبه في تعاونهم مع إسرائيل، وأعمال القتل بعيداً عن القضاء، والتعذيب، والتشويه، والاحتجاز التعسفي، وغيرها من أوجه المعاملة السيئة. وهي الممارسات التي دفعت هيومان رايتس ووتش لاعتبارها "أسوأ نوبات تفشي العنف الداخلي منذ استيلاء حماس على السلطة في غزة" في يونيو ٢٠٠٧.

تجدر الإشارة بداية إلى أن هذا التقرير استند في إعداده إلى منهج إجراء المقابلات مع ضحايا وشهود عيان في الفترة الممتدة (٢١ يناير - ٤ فبراير)، كما تحدث باحثو المنظمة إلى منظمات حقوقية محلية وصحفيين أجروا الأبحاث في هذه الموضوعات. من ناحية أخرى، قدمت المنظمة قائمة من الأسئلة إلى رئيس الحكومة المقالة إسماعيل هنية بشأن الإساءات المزعومة، كما أرسلت رسالة للمتابعة ولم تتلق رداً على أي منهما حتى وقت إعداد التقرير.

وخلص التقرير إلى أن سلطات حركة حماس اتخذت خطوات فائقة للمألوف سعت من خلالها للسيطرة والتهديد والعقاب، وفي بعض الأحيان إزالة الخصوم السياسيين الداخليين، وكذلك أشخاص يشتبه في تعاونهم مع إسرائيل. فعلى الرغم من مزاعم تعرض كل من الشرطة وقوات الأمن الداخلي التابعين لحماس لأضرار جسيمة أثناء الهجوم الإسرائيلي، فإن باحثي هيومان رايتس ووتش في غزة، وبعد توقف أعمال القتال الأساسية، لاحظوا أن حكومة حماس وقوات الأمن التابعة لا تزال قادرتين على حفظ النظام داخلياً. واعتبروا أن هذه الهيمنة تشير إلى أن حماس وحدها، من دون الجماعات المسلحة الأخرى، كانت تملك حرية الحركة والقدرة على تنفيذ أعمال الضرب وإطلاق الرصاص والقتل التي شهدتها غزة.

وقد تمثلت أهم الانتهاكات التي رصدها التقرير فيما يلي:

• أعمال القتل وإطلاق رجال مسلحين مقنعين الرصاص:

وثقت منظمات حقوق الإنسان المحلية نحو 30 حالة من هذه الحالات بالإضافة إلى مقتل 28 شخصاً أعزل على يد رجال مسلحين مقنعين حسب شهود العيان. وفي حالات أخرى، تناقلت التقارير إطلاق قوات أمن تابعة لحماس النيران على أشخاص يعارضون سيطرتها على غزة، وأعلنوا تأييدهم للهجوم الإسرائيلي. كما وثقت منظمات حقوق الإنسان 20 حالة لسجناء هاربين تم إطلاق الرصاص عليهم وقتلهم، على يد مسلحين مقنعين.

• القتل أثناء الاحتجاز والتعذيب بحق خصوم سياسيين:

وذلك من قبل قوات أمن حماس ومعتدين مجهولين ربما على صلة بحماس. وبالمجمل وثقت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية تسع وقائع قتل أثناء التعذيب والضرب المبرح في غزة في يناير وفبراير ومارس 2009.

• الاعتقال المنزلي بحق أعضاء ومؤيدي فتح:

طبقاً للمنظمات الحقوقية الفلسطينية شهدت الفترة من 27 ديسمبر 2008 وحتى نهاية يناير ٢٠٠٩، قيام سلطات حماس بإصدار أوامر الاعتقال المنزلي بحق المئات من نشطاء فتح، فضلاً عن أشخاص يشتبه في ارتكابهم مخالفات جنائية.

وبعد استعراض الانتهاكات يوضح التقرير المعايير القانونية التي يستند إليها في تجريمه لما ورد به من إساءات تعرض لها الفلسطينيون داخل غزة، وتتمثل هذه المعايير في:

أولاً: القانون الفلسطيني الأساسي، الذي ورد في المادة العاشرة منه أن "حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام".

ثانياً: القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي (الذي يعرف كذلك بقوانين الحرب) وهي القوانين واجبة التطبيق على غزة أثناء الهجوم العسكري الإسرائيلي. وتجدر الإشارة إلى أن هذه القوانين تحظر التعذيب، كما تحظر القتل غير القانوني والمعاملة السيئة للأشخاص من قبل طرف من أطراف النزاع، كما تجرم الحرمان تعسفاً من الحرية.

وحماس، بصفتها جماعة مسلحة من غير الدول، ملزمة بقوانين الحرب. إما بصفتها الجهة التي تتولى الحكم فعلياً في غزة (ورغم عدم قدرة حماس على أن تكون طرفاً في أي صكوك دولية) فقد التزمت علناً باحترام هذه المعايير الدولية.

وفي النهاية قدّم التقرير مجموعة من التوصيات إلى السلطة الفلسطينية في غزة، وهي على النحو التالي:

• أهمية إصدار تعليمات واضحة وعلنية، لجميع أعضاء قوات الأمن، تحظر القتل دون محاكمة والتعذيب وغيرهما من أشكال المعاملة السيئة، وتوضح أن المخالفين سيلقون أقصى عقوبة ينص عليها القانون.

• المبادرة بالتحقيقات الفورية والمحايدة والنزيهة في جميع التقارير القابلة للتصديق الخاصة بالتعذيب أو وفاة أشخاص رهن الاحتجاز. وتأديب أو مقاضاة كل الأشخاص المسؤولين، بمن فيهم من يعملون لصالح قوات أمن حماس والعناصر المسلحة التابعة لها أو من ينتمون إليها.

• ضرورة منح التعويض الفوري والملائم لضحايا تلك الانتهاكات.

جدير بالذكر أن منظمات فلسطينية معنية بحقوق الإنسان، كانت قد رصدت اعتداءات حماس على الفلسطينيين في غزة خلال العدوان الإسرائيلي في تقارير وبيانات مماثلة. انظر على سبيل المثال:

<http://www.pchrgaza.org>

قبضة القذافي تطول الصحافة المغربية

في سابقة هي الأولى من نوعها في المغرب تقدم "مكتب الأخوة العربية" التابع للسفارة الليبية في العاصمة الرباط، بشكوى ضد ثلاث صحف مغربية هي "الجريدة الأولى" و"المساء" و"الأحداث المغربية"، وتضمنت الشكوى اتهامات للصحف الثلاث بالحط من كرامة الرئيس الليبي العقيد معمر القذافي. وهي أول دعوى قضائية يرفعها ممثلو دولة أجنبية ضد الصحافة المغربية، بموجب المادة ٥٢ من قانون الصحافة في المغرب التي تعاقب "بسجن تتراوح مدته بين شهر واحد وسنة واحدة وبغرامة يتراوح قدرها بين ١٠ و ١٠٠ ألف درهم (١،١٨ - ١١،٨٤ ألف دولار أمريكي) أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط على المس بصفة علنية بشخص رؤساء الدول وكرامتهم ووزراء الشؤون الخارجية للدول الأجنبية".

وفيما تفتقد ليبيا حزمة الصحافة والتعبير، من ضمن حزمة من الحقوق المهذرة، ولا يباح فيها توجيه أبسط أشكال النقد للرئيس معمر القذافي؛ فإن الصحف المغربية الثلاث ليست أول ضحايا حرية التعبير الذين وقعوا في براثن القذافي الذي سبق له مقاضاة صحف وصحفيين في مصر والسعودية والجزائر!. يذكر أن المقالات الصحفية التي أثارت حفيظة الحكومة الليبية ودبلوماسيتها في المغرب، تضمنت إحداها تشبيهاً لمواقف الرئيس الفنزويلي هوجو تشافيز بمواقف القذافي "الطفولية"، في حين قالت أخرى إن الرئيس الليبي تمكن من الوصول للحكم بوساطة "انقلاب".

الأكيد أن نظام الحكم الليبي الذي اعتاد جرّ الصحفيين، حتى في خارج الأراضي الليبية، إلى المحاكم، لا صبر له على النقد، ولا طاقة لديه لاحتمال حرية التعبير والاختلاف في الرأي. الاختبار الحقيقي هنا للمملكة المغربية. فنتيجة هذه الدعوى والقرار المرتقب للقضاء المغربي فيها، ربما يصلحان كمقياس لدرجة توافق بنية التشريعات المغربية مع المعايير الدولية لحرية التعبير، ودرجة استقلال القضاء والمدى الذي بلغته حرية الصحافة في بلد كان في نظر البعض، حتى الأمس القريب، نموذجاً عربياً متفوقاً في التصالح مع قيم حقوق الإنسان والديمقراطية. هذا قبل أن تبدأ عجلة الانتهاكات في الدوران مرة أخرى؛ لتتدرج بنهاية غير سعيدة لطموحات المهتمين بأوضاع حقوق الإنسان في المغرب. وهم الذين تنتابهم الآن مخاوف وشكوك إزاء تخلي الحكومة المغربية عن تعزيز مكتسبات حقوق الإنسان خلال الآونة الأخيرة. فهل تكون حرية الصحافة أول الضحايا؟!!

أوضاع حرية الدين والمعتقد في مصر تثير القلق وتبعث على التشاؤم

مروة نظير

أضحت التوترات المستندة إلى أساس طائفي واحدة من الملامح المعتادة للتجاذبات التي يشهدها المجتمع المصري من آن لآخر، وهو ما يدفع كثيراً من الناشطين والمعنيين بحقوق الإنسان إلى إبداء اهتمام خاص بهذه التوترات، بغرض إلقاء الضوء عليها والبحث في مسبباتها وسبل حلها. في هذا السياق أصدر برنامج حرية الدين والمعتقد التابع للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، تقريره ربع السنوي حول حرية الدين والمعتقد في مصر، والذي يغطي الفترة (أبريل - يونيو ٢٠٠٩).

تجدر الإشارة في البداية إلى أن هذه السلسلة من التقارير تهدف إلى توفير المعلومات بشأن أهم التطورات السياسية والقانونية والمجتمعية التي تؤثر على درجة التمتع بحرية المعتقد في مصر، ويعتمد إعدادها على النشاط الميداني لفريق البرنامج، والحالات والشكاوى الواردة مباشرة إلى المبادرة المصرية خلال فترة الرصد، والمعلومات المنشورة في وسائل الإعلام والتي يقوم باحثو البرنامج بتوثيقها والتحقق من صحتها. ويشمل التقرير خمسة أجزاء، هي:

أولاً: الأحكام القضائية والمحاكمات

وخلاله تناول التقرير أحكام القضاء بشأن عدة قضايا، منها:

§ إلغاء ترخيص مجلة "إبداع" الصادرة عن الهيئة العامة للكتاب، لنشرها قصيدة "شرفة ليلى مراد" استناداً إلى أن القصيدة تضمنت إهانة للذات الإلهية.

§ إلغاء مجلس الدولة قرار وزير التربية والتعليم بنقل المدرسات المنتقبات بعيداً عن مجال التدريس وإحاقهن بوظائف إدارية، وذلك لمخالفة القرار لمبادئ الحرية العقيدية والثقافية والشخصية التي كفلها الدستور.

§ حكم محكمة القضاء الإداري بعدم قبول سبع دعاوى أقامها مواطنون مسيحيون ضد البابا شنودة الثالث بصفته رئيس المجلس الملي العام للأقباط الأرثوذكس، طالبوا فيها بوقف تنفيذ وإلغاء التعديلات التي أدخلها المجلس الملي على لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس الصادرة سنة ١٩٣٨.

§ رفض محكمة القضاء الإداري، دعويين طالب فيهما المدعي بإلغاء القرار السلبي برفض تغيير بيان الديانة في بطاقة الرقم القومي الخاصة به من مسلم إلى مسيحي بعد تحوله إلى المسيحية.

ثانياً: أحداث التوتر أو العنف ذي الطابع الطائفي

يقدم التقرير توثيقاً لست حالات من العنف الطائفي بين مسلمين ومسيحيين شهدتها محافظات الجيزة والإسكندرية والغربية والدقهلية وبني سويف وقنا. وقد بدأ أربع من تلك الحوادث كمشاجرات فردية قبل أن

تتطور سريعاً إلى مواجهات طائفية، في حين تسببت علاقة عاطفية بين مسيحية ومسلم في الاشتباكات التي وقعت بحي منشية السلام التابع لمركز المحلة الكبرى بالغربية، ووقعت المواجهات العنيفة بين سكان عزبة بشرى الشرقية التابعة لمركز الفشن ببني سويف على خلفية إقامة المسيحيين لصلواتهم داخل مبنى غير مرخص.

ويلاحظ التقرير ارتفاع حصيلة القتلى في أحداث العنف التي شهدتها الربع الثاني من عام ٢٠٠٩، حيث يرصد التقرير مصرع مواطن مسلم في مشاجرة بحي كرموز بالإسكندرية في شهر أبريل، ومصرع قبطيين على يد مسلمين، في حادث قتل بدافع الثأر في قرية حجازة قبلي التابعة لمركز قوص بقنا، ومقتل طفل مسلم في السابعة عشرة من عمره خلال الشجار الذي نشب في قرية كفر البربري بمركز ميت غمر في محافظة الدقهلية.

ثالثاً: التدخلات والملاحقات الأمنية

يشير التقرير إلى استمرار الأزمات المتعلقة بحق المسيحيين في إقامة شعائرهم الدينية. فإلى جانب مواجهات عزبة بشرى الشرقية، يسجل التقرير قيام الأجهزة الأمنية بإغلاق مبنيين استخدمهما أقباط في إقامة الصلوات دون تصريح في كل من عزبة واصف غالي باشا بمركز العياط، وقرية سبعة التابعة لمركز سمالوط بالمنيا، فضلاً عن قيام قوات الشرطة بمحافظة مرسى مطروح بإزالة مبنى من طابق واحد يمتلكه قبطي، بدعوى مخالفة المبنى بسبب "ارتفاعه عن الأرض ١٣٠ سنتيمتراً!!" ويشير التقرير كذلك إلى قيام أجهزة الأمن بحجب موقعين سلفيين على الإنترنت، ومنع مواطن من السفر على خلفية اعتقاله عام ٢٠٠٧ لاعتناقه فكر "القرآنيين".

رابعاً: التمييز على أساس الدين أو المعتقد

أصدر وزير العدل ممدوح مرعي، في أبريل ٢٠٠٩، قراراً بتعديل اسم قرية (دير أبو حنس) التابعة لمركز ملوي بمحافظة المنيا إلى قرية (وادي النعناع). وقد أبدى أهالي القرية اعتراضهم على قرار الوزير، مطالبين بالإبقاء على اسم قرية دير أبو حنس على ما هو عليه، وذلك "لأن القرية لها طابع تاريخي وديني مسيحي مرتبط باسمها بعد تأسيس أول كنيسة بالمنطقة في عام ٤١٣ ميلادياً. كما اهتم التقرير برصد تصريحات الدكتور محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف، والتي اعتبر فيها أن "البهائية ظاهرة تحولت إلى ديانة، وهي محاولة لإثارة الفتن في المجتمع، ولا بد من التصدي لها حفاظاً على أمن المجتمع واستقراره".

خامساً: القوانين والقرارات والتطورات السياسية

رصد التقرير صدور ستة قرارات لرئيس الجمهورية متعلقة بإصدار تصاريح لعدد من الكنائس، خمسٌ منها في محافظة أسيوط وواحدة في محافظة المنيا. كما رصد التقرير مناقشة مجلس الشعب طلبى إحاطة عاجلين

بشأن إذاعة برنامج تلفزيوني على إحدى القنوات الفضائية، وهو الأمر الذي أدى إلى اندلاع أحداث عنف ضد مواطنين مصريين بهائيين في قرية الشورانية بمحافظة سوهاج، حيث حاول البعض حرق عدد من منازل البهائيين. وفيما يتعلق بمسألة النقاب، أشار التقرير للمعالجات الصحفية التي تناولت حملة وزارة الأوقاف في منتصف أبريل ٢٠٠٩ لمواجهة ظاهرة انتشار النقاب، والتي بدأت بمحاولات لإقناع العاملات بالوزارة بأن "النقاب عادة وليست فريضة.

وحرب ثالثة في اليمن على الصحافة

بالتوازي مع الحرب الأهلية التي يخوضها الجيش اليمني ضد مواطنين في صعدة في شمال اليمن، والقمع الدموي لليمنيين في الجنوب، تخوض الحكومة حرباً ثالثة ضد الصحافة. فقد اقتحمت قوات الأمن اليمنية مقر جريدة الأيام في ١٢ مايو ٢٠٠٩ في محاولة لفض تظاهرات احتجاجية على حظر النشر الذي فرضته السلطات اليمنية على الجريدة وعلى عدد من الصحف المستقلة الأخرى وهي (الشارع - الوطني - المستقلة - الديار - النداء - المصدر). وتزعم السلطات أن هذه الصحف تنشر معلومات تضر بالوحدة الوطنية. وقد سقط أحد حراس الأمن ضحية تبادل إطلاق النار. وكانت شاحنات توصيل صحيفة الأيام قد تعرضت للمصادرة، وأضرمت فيها النيران وفق منظمة هيومان رايتس ووتش في ١ و٣ مايو ٢٠٠٩، من قبل أشخاص وصفتهم الصحيفة بأنهم مؤيدون للحكومة.

وفي اليوم ذاته اعتقلت السلطات في مدينة المكلا الصحفي "يحيى بامحفوظ" مدير موقع "مجالس حضرموت" من منزله. وتبادل رجال الأمن إطلاق النار مع الصحفي "صالح خميس بن مهنا" خلال فراره من ملاحقتهم له!. وكانت السلطات الأمنية قد اعتقلت في الأسبوع الأول من مايو مدون ومحرر موقع إلكتروني من منطقة حضرموت الجنوبية، وفي ١٨ مايو قامت السلطات بحجب موقع (التغيير نت) الإخباري.

ورغم أن نائب رئيس الوزراء صرح في ١٩ مايو ٢٠٠٩ بإلغاء قرارات منع طباعة الصحف، فإن الحظر لا يزال سارياً. كما أن منظمات حقوقية مصرية قد توجهت للرئيس اليمني علي عبد الله صالح في ٢٣ مايو الحالي، بمناسبة حلول الذكرى التاسعة عشرة لعيد الوحدة اليمنية، وطالبت به بـ "إلغاء قرارات المنع الصادرة عن وزارة الإعلام، وحثها على تغليب الالتزام بالمعايير الدولية لحرية الصحافة، وإعادة الحياة الصحفية في اليمن إلى سابق عهدها". إلا أن الحكومة اليمنية لم تلتق بالألمطالبات المنظمات، وضربت بالتزاماتها الدولية عرض الحائط. وأضافت لقرارات الحظر وإجراءات المنع، مصادرة أعداد صحيفة القدس العربي لمدة أربعة أيام متوالية.

واعادت وزارة الإعلام اليمنية مصادرة الصحف بحجة أنها تنشر أخباراً ومواد صحفية تضر بالوحدة الوطنية للبلاد، وهذه التهمة المرسله تعد في اليمن سيفاً مصلتاً على الصحف التي تسعى لنشر أخبار تتعلق بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان خلال تغطيتها للنزاعات المسلحة التي تتجدد كل حين في صعدة شمالاً، أو الصدامات بين القوات الأمنية الحكومية وبين المتظاهرين الجنوبيين الذين يطالبون بتوزيع عادل لثروات وموارد اليمن بين شماله وجنوبه، متهمين الحكومة بممارسة التمييز ضد أبناء الجنوب.

ويشارك القضاء اليمني في تقويض حرية الصحافة في اليمن، بإصداره أحكاماً تتعارض مع المعايير الدولية لحرية الصحافة وحرية التعبير. ولا يجد القضاء اليمني غصاصة في حرمان الصحفيين من ممارسة المهنة لمدة محددة من الزمن، بالإضافة إلى تغريمهم بمبالغ مالية باهظة في الوقت ذاته. ومن أمثلة هذه الأحكام القضائية الجائرة، الحكم الذي أصدره القضاء اليمني في ١٢ أكتوبر ٢٠٠٨ بتأييد حكم ابتدائي بمنع الصحفي خالد سلمان رئيس التحرير السابق لصحيفة الثوري، من رئاسة تحرير أية صحيفة لمدة عام كامل. كما حرم

القضاء نائف حسان رئيس تحرير صحيفة الشارع من مزاوله مهنة الصحافة لمدة عام، وينص منطوق الحكم، الذي سلمته النيابة لحسان في شهر مايو ٢٠٠٩ وتطالب بتنفيذه، على تغريم حسان وسلمان (الذي يعيش حالياً كلاجئ في بريطانيا) مبلغ ١٠ آلاف ريال كحق عام، ومليون ريال تعويضاً لوزارة الدفاع التي اتهمتها أمام المحاكم منذ ٣ سنوات.

وفيما كانت السلطات اليمنية تقوم بحظر طباعة ونشر الصحف وتحجب المواقع الإخبارية، وتقف بالمرصاد لحرية التعبير، فإنها كانت منهمكة في تأسيس محكمة تختص بمحاكمة الصحفيين؛ الأمر الذي أشار إلى نية واضحة في مواصلة تبني نهج القمع والمصادرة لحرية التعبير والنشر، ولكن عبر منح القضاء المزيد من الصلاحيات في القضاء على حرية الصحافة.

وكان مجلس القضاء الأعلى، التابع لوزارة العدل، قد أصدر قراره بتفعيل محكمة الإعلام الجديدة، وفي ١٦ مايو ٢٠٠٩ فتحت المحكمة أبوابها للنظر في قضايا الإعلام على وجه السرعة ولحماية حقوق جميع الأطراف المتخاصمة، حسبما أكد وزير العدل والإعلام اليمنيان.

وقد رصدت نقابة الصحفيين اليمنيين ما وصفته بسلسلة من التجاوزات والضغوط التي يتعرض لها طاقم الصحفيين العاملين في مكتب قناة الجزيرة القطرية باليمن، واتهمت بعض المنتمين للحزب الحاكم بالتورط في حملات تحريضية ضد القناة والعاملين في مكتبها، كما قام عدد ممن ينتمون لما يسمى بـ (الحراك) بالتحريض على قتل الصحفيين بمكتب القناة. وكان فضل مبارك أحد الصحفيين بمكتب القناة قد تعرض إلى الاعتداء الجسدي في محافظة أبين، وفي ٢٦ يوليو ٢٠٠٩ تلقى مراد هاشم مدير مكتب القناة في صنعاء تهديداً بالقتل من مجهولين، وقد قامت نقابة الصحفيين بتحميل وزارة الداخلية والسلطات الأمنية المختلفة المسؤولية الكاملة عن ضرورة توفير الحماية للصحفيين في الأراضي اليمنية.

يذكر أن اليمن لا يعرف تعددية وسائل الإعلام المرئي والمسموع، وتملك الحكومة المؤسسات الصحفية العامة. ولا تزال الحكومة اليمنية حتى لحظة كتابة هذه السطور، مستمرة في هجمتها الشرسة على الصحافة وحرية التعبير، عبر التصادم الصريح مع نصوص الدستور والقانون، وإصدار قرارات الحجز والمصادرة والمنع بحق صحف أهلية ومستقلة، وحجب المواقع الالكترونية في موجة قمع لم يسبق لها مثيل - حسب تعبير نقابة الصحفيين اليمنيين.

متى تنتهي الحرب في صعدة!؟

سمر علي

باحثة بمركز القاهرة

بعد خمس جولات عسكرية دامية لا يبدو أن الحرب في صعدة قد انتهت، فلا تزال جذوتها تتوهج تحت رماد الهدوء الخادع، وقد نشهد بدء الجولة السادسة للحرب بين عشية وضحاها. هذا ما نستنبطه من قراءة التقرير الذي أصدرته مؤخراً "مجموعة الأزمات الدولية" تحت عنوان "اليمن: فتيل الأزمة في صعدة". والذي تناول بشكل مفصل جذور الحرب في صعدة ورؤية طرفي الصراع للأوضاع. كما ناقش التقرير أيضاً الوضع الإنساني والمساعي المختلفة لحل الصراع واختتم بمجموعة من التوصيات الموجهة لأطراف النزاع والأطراف الإقليمية والدولية الأخرى ذات الصلة.

خلفية الصراع

البداية كانت عندما رفعت جماعة (الشباب المؤمن) الحوثية في عام ٢٠٠٣ شعارات معادية لأمريكا في مسجد بمدينة صعدة بحضور الرئيس اليمني علي عبد الله صالح؛ الأمر الذي سبب حرجاً كبيراً للحكومة اليمنية التي تدعم المبادرات الأمريكية في الحرب على الإرهاب. لم تنجح محاولات الحكومة حينها في إخماد التمرد الذي قاده حسين بدر الدين الحوثي عضو البرلمان السابق بسبب موقف الحكومة الموالي لأمريكا، وكان إخفاق جهود الوساطة بينه وبين الرئيس اليمني إيذاناً بدق طبول الحرب التي اندلعت شرارتها الأولى بين القوات الحكومية والحوثيين في يونيو عام ألفين وأربعة. ولم يؤد القضاء على حسين الحوثي لإنهاء الحرب، وتولى قيادة التمرد من بعده شقيقه عبد الملك. وبعد خمس جولات منهكة من الصراع في صعدة، أعلن الرئيس اليمني وقف إطلاق النار من جانب واحد في يوليو عام ٢٠٠٨، لكنها لم تكن المرة الأولى التي تعلن فيها الحكومة اليمنية عن انتصارها وتوقف الحرب في صعدة، قبل أن يحبط آمالها تجدد النزاعات مرة أخرى بين الجانبين.

الحصاد المرّ

خلف الصراع تدميرًا واسع النطاق للمنازل والمدارس والمساجد، إلى جانب تشريد أعداد غفيرة من السكان تقدّر بنحو ١٣٠٠٠٠٠ نازح حتى منتصف ٢٠٠٨، فضلاً عن التوسع في أعمال القتل خارج نطاق القانون والاعتقالات العشوائية.

في إحصائية ناتجة عن معاينة لحوالي ٨٠% من المناطق المتضررة، تم رصد تدمير نحو ٧١٨٠ منزلاً، ١٤١٢ مزرعة، ٢٦٧ مسجداً، ٩٤ مدرسة، ٣ مبان قضائية و٣ مرافق حكومية؛ وذلك نتيجة لأعمال القتال والقصف الجوي. بالإضافة إلى تدمير القرى والبنية التحتية الذي نتج عن القصف الجوي، وكذلك العنف العشوائي الذي ارتكبه قوات الجيش والشرطة.

مساعي حل الأزمة

رغم تقاعس المجتمع الدولي -نوعاً ما- عن القيام بدور حاسم وفعال لإنهاء الصراع الدائر في صعدة، إلا أن ذلك لم يمنع أن الصراع حظى ببعض المساعي الداخلية والإقليمية التي حاولت الوصول لحل للأزمة، ومنها -على سبيل المثال- لجان الوساطة القبلية والسياسية، والوساطة القطرية التي انتهت بقاء المتمردين والحكومة في الدوحة في فبراير ٢٠٠٨، ولكن تجدد الصراع بين الطرفين أعلن عن إخفاق كل المحاولات المبذولة لإخماده.

انتهت القوى الداخلية إلى أن الحل الأمثل يكمن في إعادة الإعمار وتعويض المتضررين؛ فكان إنشاء لجان إعادة الإعمار في يوليو ٢٠٠٨، والتي بدأت بتقييم الوضع القائم وتقدير الخسائر والأضرار، ونتج عن ذلك انطلاق عدد من المبادرات من قبل منظمات المجتمع المدني من أجل المساعدة في إعادة الإعمار وتقديم المساعدات الإنسانية. ولكن هذه الجهود مهددة وبشدة جراء افتقاد الاستقرار واستمرار التوتر في المنطقة، وهو ما يظهر في المناوشات المتواصلة بين الجماعات القبلية المؤيدة للحوثيين وتلك المؤيدة للحكومة.

توصيات شاملة

اهتمت مجموعة الأزمات الدولية بتقديم عدد من التوصيات إلى مختلف أطراف الصراع إلى جانب كل من المجتمع الدولي ومنظمات المجتمع المدني. وهي توصيات تشكل في مجملها آليات عملية لإخماد حرب صعدة نهائياً، ومنع نشوب القتال الدموي مرة سادسة بين الجانبين.

حيث ترى مجموعة الأزمات الدولية أن على الحكومة اليمنية وقادة المتمردين الانخراط في محادثات مباشرة، والمساعدة على توفير العودة الآمنة لأولئك الذين أدت الحروب إلى نزوحهم، والسماح للدبلوماسيين والصحفيين ومنظمات حقوق الإنسان بالوصول إلى المناطق المتأثرة بالحرب.

كما ينبغي على الحكومة اليمنية معالجة مظالم السكان والمتمردين من خلال مشاريع إعادة الإعمار، وإطلاق سراح السجناء، وإعلان العفو عن المتمردين، والعمل على الحد من التوترات الطائفية من خلال تشجيع الحوار بين الطوائف وإدانة التمييز الطائفي.

ومن ناحيتهم، على قادة المتمردين إطلاق سراح الجنود الحكوميين والأشخاص الآخرين المحتجزين في سياق الحرب، وتوضيح مطالبهم السياسية، والقبول الواضح بسيادة الدولة.

ولا بد من قيام منظمات المجتمع المدني بدورها في توفير الدعم لعملية الوساطة وتقييم الأضرار وجهود إعادة الإعمار، وتشجيع الحوار بين الحكومة وقادة المتمردين.

كذلك ينبغي على الحكومات الغربية القيام بالضغط على الطرفين لإنهاء النزاع. ويجب أن تمتنع دول المنطقة عن تقديم المساعدات العسكرية لطرفي النزاع، والتعهد بالسعي الدبلوماسي لإخماد الحرب، والوعد بالمشاركة في إعادة إعمار صعدة.

لقد عانت الحروب المتكررة في صعدة بشكل كبير من تجاهل المجتمع الدولي والمدني لفترة طويلة. وعلى الرغم من السلام المعلن رسمياً، من طرف واحد وهو الحكومة، فإن استمرار التوتر وعدم اتخاذ خطوات جدية تمنع تجدد الصراع مرة أخرى؛ ينذر باستئناف القتال من جديد. لذلك يتعيّن على جميع الأطراف التصدي مباشرة لجذور الصراع الاجتماعية والسياسية والدينية. في هذا السياق من المهم إدراك أن اليمن الذي يعاني ضغوطاً اقتصادية شديدة، لن يحتمل تواصل الحرب التي تستنزف طاقته وموارده الشحيحة. وفي النهاية، تبقى أوراق الحسم في يد الحكومة اليمنية والمتمردين، فإن لم يقوما بإنجاز اتفاق سلام مكتوب يلتزمان به؛ فإن دارفور عربية جديدة توشك أن تغدو حديث العالم.